

جمهورية مصر العربية



رَأْسِيَّةُ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م)	العدد ٥٢ مكرر (ط)
--------------------------	---	----------------------

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٥٢٤ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس
الوزراء في بعض الاختصاصات ؛
وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛
وبناء على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضاف إلى كليات البند اثنان وعشرون (جامعة مدينة السادات) ، الوارد بالمادة
(١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها الكلية الموضحة فيما بعد :

اثنان وعشرون : جامعة مدينة السادات :

١٣- كلية التمريض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ
(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٥٠١ / ٢٠٢٤ - ٥ / ١ / ٢٠٢٥ - ٥٥٩